

العقيدة ٢

المحاضرة الثانية

الفرق بين الإيمان والإسلام

الفرق بين الإيمان والإسلام

إن معنى الإسلام يختلف بحسب اقترانه مع لفظ الإيمان فإذا ذكر مفرداً دخل فيه لفظ الإيمان ونظير ذلك لفظ الكفر مع النفاق والبر مع التقوى والإثم مع العدوان. ويشهد الفرق بين الإسلام والإيمان قوله تعالى (قالت الأعراب آما قل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا) الحجرات ١٤

قيل معناها انقدنا بظواهرنا فقد كانوا منافقين. والصحيح أنهم ليسوا بكاملي الإيمان، فإن السورة من أولها الى هنا في النهي عن المعاصي ، و احكام بعض العصاة ، و ليس فيها ذكر المنافقين .

ثم جاء بعد ذلك (و إن تطيعوا الله و رسوله لا يلدكم من اعمالكم شيئاً) الحجرات ١٤ .

و لو كانوا منافقين مانفعتهم الطاعة ، و يؤيد هذا القول انه امرهم .

و المنافق لا يقال له ذلك ، و لو كانوا منافقين لنفى عنهم الاسلام ، كما نفى عنهم الايمان ، و نهاهم ان يمنوا باسلامهم ، فأثبت لهم اسلاماً . و المنافق لا يقال له مسلم .

إذا اقرن الإسلام مع الإيمان كان المراد بأحدهما غير المراد من الآخر، وإذا انفرد أحدهما شمل معنى الآخر، زمثله الفقير والمسكين [إذا اجتمعوا افترقا، وإذا افترقا اجتمعوا]

والإيمان غير الإسلام والدليل قوله تعالى

(إن المسلمين والمسلمات والمؤمنين والمؤمنات) الحجرات ٣٥ . فجعلهما غيرين، وقد قيل للرسول

صلى الله عليه وسلم مالك عن فلان والله إني لأراه مؤمناً؟ قال أو مسلماً قالها ثلاثاً، فأثبت

الإسلام وتوقف في اسم الإيمان.

أما الاحتجاج بقوله تعالى (فأخرجنا من كان فيها من المؤمنين فما وجدنا فيها غير بيت من

المسلمين) الذاريات ٣٥ _ ٣٦ على ترادف الإسلام والإيمان فلا حجة فيه لأن المخرجين قد

وصفا بالإيمان والإسلام، ولا يلزم ذلك الترادف.

علة الاكتفاء بالخصال الخمس في تعريف الإسلام

إن الأعمال الظاهرة أكثر مما ذكر في حديث جبريل فلم خصصها صلى الله عليه وسلم ؟

١/ لأنها أعظم شعائره .

٢/ إنها تجب لله على عبده مطلقة على الأعيان.

٣/ ما سواها من عبادات يجب بأسباب مصالح ولا يعم وجوبها كل الناس.

٤/ منها ما يجب فرضاً على الكفاية كالجهاد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وإما بسبب حق الأدميين، فيختص به من وجب عليه.

٥/ من العبادات ما يسقط بإسقاطه كأداء الديون ورد الأمانات.

الاستثناء في الإيمان

تعريفه : قول الرجل أنا مؤمن إن شاء الله تعالى.

حكمه : الوجوب والتحريم والجواز.

نقد الوجوب : إن الإيمان هو مامات عليه الإنسان فهو عند الله مؤمناً أو كافراً باعتبار

الموافاة. فالإيمان الذي يعقبه الكفر فيموت صاحبه كافراً ليس بإيمان كالصلاة التي أفسدها

صاحبها قبل الكمال وكالفطر قبل الغروب.

وعند الكلاية إن الله يحب في الأزل من كان كافراً إذا علم أنه سيموت مؤمناً ، فالصحابة مازالوا محبوبين قبل إسلامهم ، وإبليس ومن ارتد عن دينه مازال الله يبغضه وإن كان لم يكفر بعد. وهذا هو المأخذ الأول وواضح فساده فإن شرط المحبة مرتبط باتباع الرسول صلى الله عليه وسلم ، فإن فقد الشرط فقد المشروط .
ومن المأخذ على هؤلاء أنهم يستثنون في كل شيء كقولهم صليت إن شاء الله ، هذا حبل إن شاء الله .

المأخذ الثاني

إن الإيمان المطلق يتضمن فعل المأمورات وترك المعاصي فإذا قال الرجل أنا مؤمن بهذا الاعتبار فقد شهد لنفسه بأنه من الأبرار وهذا تزكية للنفس ، وهذا مأخذ السلف على المخالفين وإن جوزوا مالا شك فيه كقوله تعالى (لتدخلن المسجد الحرام إن شاء الله آمنين)الفتح ٢٧ وقوله صلى الله عليه وسلم (وإنا إن شاء الله بكم لاحقون).

نقد التحريم

الذين يحرمون الاستثناء هم من يقولون أن الإيمان أصله واحد (أي التصديق) فمن استثنى في إيمانه فهو من الشكاكة . وقد أجابوا عن الاستثناء الذي في قوله تعالى (لتدخلن المسجد الحرام إن شاء الله آمنين)الفتح ٢٧ بأنه يعود إلى الأمن والخوف ، فأما الدخول فلا شك فيه . وقيل الجميع أو البعض ، وكل ذلك فيه نظر .
لأنه لا شك في كل ذلك ، فكان المراد من الاستثناء تحقيقاً للدخول أو تعليماً لهم كيفية الاستثناء .

● أبحاث التكفير

أولاً أهل الكبائر

جاء في الطحاوية(ونسمي أهل قبلتنا مسلمين مؤمنين ، ماداموا بما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم معترفين ، وله بكل ما قال وأخبر مصدقين)
قال صلى الله عليه وسلم (من صلى صلاتنا ، واستقبل قبلتنا ، وأكل ذبيحتنا ، فهو المسلم ، له مالنا وعليه ما علينا) ويشير الشيخ الطحاوي هنا أن المسلم لا يخرج من الإسلام بارتكاب المعاصي ما لم يستحلها .

عدم خلود أهل الكبائر في النار

يقول الإمام الطحاوي (وأهل الكبائر من أمة محمد صلى الله عليه وسلم في النار لا يخلدون ، إذا ماتوا وهم موحدون ، وإن لم يكتوتوا تائبين ، بعد أن لقوا الله عارفين ، وهم في مشيئته وحكمه ، إن شاء غفر لهم وعفا عنهم بفضلهم ، وإن شاء عذبهم في النار بعدله)
في قول الطحاوي رد على الخوارج والمعتزلة القائلين بتخليد أهل الكبائر في النار .
وتخصيص أمة محمد صلى الله عليه وسلم يفهم منه أن غير أمته حكمهم مخالف ، وهذا غير صحيح ، يدل على ذلك قوله صلى الله عليه وسلم (يخرج من النار من كان في قلبه مثقال ذرة من إيمان) ، ولم يخص أمته بذلك .

وقوله بعد أن لقوا الله مؤمنين لأن من عرف الله ولم يؤمن به فهو كافر . وخالف الجهم ذلك وقوله مردود .

قال تعالى (قل يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله إن الله يغفر الذنوب جميعاً)الزمر ٥٣ من الآية ان الغفران المعلق بالمشيئة هو غفران الذنوب سوى الشرك بالله وقبل التوبة .

تعريف الكبيرة

اختلف العلماء على أقوال

أصح الأقوال
مايسد باب المعرفة بالله
أخفيت كليلة القدر
ماتفتت الشرائع على تحريمه
ذهاب الأموال والأبدان
سبعة
إلى السبعين أقرب
سبعة عشرة
وقيل كل مانهى الله عنه

أصح الأقوال
ما يترتب عليه حد أو توعدها بالنار أو اللعنة أو الغضب

سبب الترجيح

القول بأن الكبيرة هي ما يترتب عليه حد أو لعنة أو توعدها بالنار يرجحه الآتي:
أنه المأثور عن سلف الأمة

قوله تعالى (إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم وندخلكم مدخلاً
كريمًا) النساء ٣١ فلا يستحق هذا الوعد الكريم من أوعده غضب الله ولعنته وناره ومن
استحق أن يقام عليه الحد.

أنه حد متلقى من خطاب الشارع الحكيم
أن هذا الضابط يمكن به التفريق بين الكبائر والصغائر
ماعة ضعف المعاني الأخرى

١/ القول بتحديد عدد الكبائر مجرد دعوى.

٢/ القول بأن الكبيرة ماتفتت على تحريمه الشرائع يقتضي أن مالم تتفق عليه ليس من الكبائر
كشرب الخمر والفرار من الزحف والتزوج بالمحارم. وأن الحبة من مال اليتيم، والسرقة
لها، والكذبة الخفيفة من الكبائر.

٣/ من قال أن الكبيرة ماسد باب المعرفة إلى الله أو ذهاب الأموال والأبدان يقتضي أن شرب
الخمر وأل الخنزير والميتة والدم وقذف المحصنات ليس من الكبائر وهذا القول دون شك
فاسد.

٤/ من قال سميت كبائر بالنسبة إلى مادونها، أو كل مانهى الله عنه يقتضي أن الذنوب في نفسها
لا تنقسم إلى صغائر وكبائر.

٥/ من قال إنها لاتعلم أصلاً، أو إنها مبهمة، فإنما أخبر عن نفسه أنه لا يعلمها، فلا يمنع أن
يكون قد علمها غيره.

قول الطحاوي (ولانقول لا يضر مع الإيمان ذنب لمن عمله، فيه رد على المرجئة، فإنهم يقولون
لا يضر مع الإيمان معصية، كما لا ينفع مع الكفر طاعة).

قول الخوارج والمعتزلة:

المرجئة ضد للخوارج الذين يقولون نكفر المسلم بكل ذنب، أو بكل كبيرة، وكذلك المعتزلة الذين
يقولون: يحبط إيمانه كله بالكبيرة، فلا يبقى معه شيء من الإيمان.

ويتفق الخوارج والمعتزلة بالقول بخروجه من الإيمان ويزيد الخوارج بأنه يدخل في الكفر، أما المعتزلة فقالوا بالمنزلة بين المنزلتين، ويتفقون في أن مآل مرتكب الكبيرة في النار.

بتوفيق للجميع ،، khaled